

مرسوم سلطاني
رقم ٨٦/٤٩
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع
تجميل منطقة حلة السد

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٢٦/٧٥ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة (١) : يعتبر مشروع تجميل منطقة حلة السد المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي
المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء على الاراضي والعقارات الالزمة للمشروع المذكور هي وما
عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٦ شوال سنة ١٤٠٦ هـ
الموافق : ٣ يونيو سنة ١٩٨٦ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٣٩)
الصادرة في ١٥/٧/١٩٨٦ م

منكراة

بشأن طلب تقرير صفة المنفعة العامة
لمشروع تجميل منطقة حلة السد

في اطار التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلاله السلطان المعظم حفظه الله باتخاذ الاجراءات
الالزمة لتجميل منطقة العاصمة ، أعد ديوان شئون البلاط السلطاني مشروع تجميل منطقة حلة السد
والرسم التخطيطي الاجمالي لتنفيذـه ، ولما كان تنفيذـ المشروع يحتاج إلى نزع ملكية الاراضي والعقارات التي
تعترض مسارـه . فـان الامر يقتضـي صدور المرسوم السلطاني السامي بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع
تمهيدـاً لنزعـ الملكية طبقـاً لأحكـام قـانون نـزعـ الملكـيةـ للـمنـفـعـةـ العـامـةـ .

وزير الاسكان